



2022/6/21 بیروت فی

جانب دولة الرئيس الاستاذ نبيه بري المحترم
رئيس مجلس النواب اللبناني
بيروت - لبنان

الموضوع: إقتراح قانون معجل مكرر

مقدم من: النائب فؤاد مصطفى مخزومي

تحية واحتراماً وبعد،

عملاً بـأحكام المواد 139 وما يليها من النظام الداخلي لمجلس النواب، نقترح على دولتكم مشروع القانون المرفق، معجلاً مكرراً، راجبين إدراجها على جدول أعمال أول جلسة تشريعية لمناقشتها وإقرارها.

وتفضّلوا بقبول فائق الاحترام

النائب فؤاد مصطفى مخزومي

شوارر

**اقتراح قانون معجل مكرر
يرمي إلى إضافة مادة إلى القانون رقم 131/2019 المتعلقة بحماية حرج بيروت**

النص المقترن:

مادة وحيدة:

- إضافة مادة سابعة إلى القانون المذكور أعلاه وفقاً للأتي:
"المادة السابعة: منع إدخال أي مواد قد تسبب بإحداث حرائق داخل الحرج (كالزجاج والألمنيوم وسواها)، ومنع التدخين فيه، ومنع الـ"بيكنيك" وخلافات الطهي، إضافة إلى تشديد الرقابة للتأكد من الالتزام بهذا المنع حرصاً على عدم حدوث أي حريق مفتعل أو ناتج عن إهمال رواد الحرج، وزيادة الحرس الليلي للحرج دون أي أعمال تخريبية."
- بعد إقرارها دمج هذه المادة بالقانون رقم 131 تاريخ 30/4/2019 لكي تصبح جزءاً لا تتجزأ منه ويلغى كل نص مخالف له أو يتعارض مع أحکامه.
- يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

2022/6/21
النائب فؤاد مصطفى مخزومي
بيروت في

الأسباب الموجبة ومبررات العجلة

لما كان القانون رقم 2019/131 يهدف الى المحافظة على حرش بيروت وحماية التراث البيئي داخل العاصمة،

ولما كثرت في الآونة الأخيرة الحرائق المتكررة داخل حرج بيروت، مما يضع أكبر مساحة خضراء في العاصمة والمتৎفس الوحيد لأهل بيروت في دائرة الخطر،

ولما كان خطر حدوث الحرائق يزداد في الصيف مع ازدياد درجات الحرارة،

ولما كان من الضروري، للمحافظة على الأشجار الموجودة في الحرش، إتخاذ التدابير اللازمة للحؤول دون نشوب أي حريق، كون الوقاية من حدوث الحريق أسهل وأكثر فعالية من حيث التكلفة بدلاً من محاولة إخماده وتحمل نتائجه التي قد لا تحمد عقباها،

لهذه الأسباب

نقدم بإقتراح القانون المعجل المكرر هذا، راجين من المجلس الكريم إدراجها على جدول أول جلسة تشريعية آملين مناقشتها وإقرارها.

بيروت في 2022/6/21
النائب فؤاد مصطفى مخزومي